

تاج العروس من جواهر القاموس

تَسَاهَمُ أَيُّ تَقَارَعَجَ ج : مُرُوطٌ ومنه الحَدِيثُ : كَانَ يُصَلِّي فِي مُرُوطٍ
نِسَائِهِ . وفي حَدِيثٍ آخَرَ : كَانَ يُغْلَسُ بِالْفَجْرِ فَتَنْصَرِفُ النَّسَاءُ
مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ مَا يُعْرِفُنَ مِنَ الْغَلَسِ . قَالَ شَيْخُنَا :
وَاسْتَعْمَالَ الْمِرْطِ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي ثَوْبٍ شَعَرَ
مَجَازٌ . وَالْمِرْطُ بِالْفَتْحِ : نَتْفُ الشَّعْرِ وَالرَّيشِ وَالصُّوفِ عَنِ الْجَسَدِ
وَقَدْ مَرَّطَهُ يَمُرُّطُهُ مَرَّطًا . وَالْمُرَّاطَةُ كَثُمَامَةٌ : مَا سَقَطَ مِنْهُ فِي
التَّسْرِيحِ أَوْ النَّتْفِ وَخَصَّ اللَّحْيَانِيَّ بِالْمُرَّاطَةِ مَا مُرَّطَ مِنَ الْإِبْطِ
أَيُّ نَتِفَ .

وَمَرَّطَ يَمُرُّطُ مَرَّطًا وَمَرَّوْطًا : أَسْرَعَ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْمُرُّوطُ :
سُرْعَةُ الْمَشْيِ وَالْعَدْوِ . يُقَالُ لِلْخَيْلِ : هَنَّ يَمُرُّطُنَ مَرَّوْطًا .
وَمَرَّطَ يَمُرُّطُ مَرَّطًا : جَمَعَ يُقَالُ : هُوَ يَمُرُّطُ مَا يَجِدُهُ أَيُّ
يَجْمَعُهُ كَمَا فِي الْأَسَاسِ . وَمَرَّطَ بِسَلَحِهِ مَرَّطًا : رَمَى بِهِ . وَمَرَّطَتْ
بَوْلَدِهَا : رَمَتْ وَقِيلَ : مَرَّطَتْ بِهِ أُمُّهُ تَمُرُّطُ مَرَّطًا : وَلَدَتْهُ .
وَالْأَمْرُطُ : الْخَفِيفُ شَعَرَ الْجَسَدِ وَالْحَاجِبِ وَالْعَيْنِ الْآخِرُ عَمَاشًا ج :
مُرَّطٌ بِالضَّمِّ عَلَى الْقِيَاسِ وَمَرَّاطَةٌ كَعَنْبَةٍ نَادِرٌ . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ :
وَأُرَاهُ اسْمًا لِلْجَمْعِ . وَقَدْ مَرَّطَ كَفَرَحَ فَهُوَ أَمْرُطٌ وَهِيَ مَرَّطَاءُ
الْحَاجِبِينَ لَا يُسْتَعْنَى عَنْ ذِكْرِ الْحَاجِبِينَ . وَقِيلَ : رَجُلٌ أَمْرُطٌ : لَا
شَعَرَ عَلَى جَسَدِهِ وَصَدْرِهِ إِلَّا قَلِيلٌ فَإِذَا ذَهَبَ كُلُّهُ فَهُوَ أَمْلَاطٌ .
وَفِي الصَّحَاحِ : رَجُلٌ أَمْرُطٌ بَيِّنُ الْمَرَّطِ وَهُوَ الَّذِي قَدْ خَفَّ عَارِضَاهُ
مِنَ الشَّعْرِ . وَالْأَمْرُطُ : الذَّئْبُ الْمُتَتَفُّ الشَّعْرِ .
وَالْأَمْرُطُ : اللَّصُّ حَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو كَمَا فِي الصَّحَاحِ
قِيلَ : هُوَ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالذَّئْبِ . وَفِي التَّهْذِيبِ : قَالَ الْأَصْمَعِيُّ :
الْعُمُرُوطُ : اللَّصُّ وَمِثْلُهُ الْأَمْرُطُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَصْلُهُ الذَّئْبُ
يَتَمَرَّطُ مِنْ شَعْرِهِ وَهُوَ حِينَئِذٍ أَخْبِثُ مَا يَكُونُ . وَالْأَمْرُطُ مِنَ السَّهَامِ
: مَا لَا رِيشَ عَلَيْهِ كَالْأَمْلَاطِ . وَفِي الصَّحَاحِ : الَّذِي قَدْ سَقَطَتْ قُذُوزُهُ
كَالْمَرِّيطِ وَالْمِرَّاطِ وَالْمُرَّطِ كَأَمِيرٍ وَكَتَابٍ وَعُنُقٍ . الْآخِرُ نَقْلًا
الْجَوْهَرِيِّ أَيُّضًا وَأَنْشَدَ لِلْبَيْدِ يَصِفُ الشَّيْبَ :

مُرْطُ القِدَادِ فَلَيْسَ فِيهِ مَصْنَعٌ ... لا الرِّيشُ يَنْفَعُهُ ولا التَّعْقِيبُ
كَذَا وَقَعَ فِي نُسَخِ الصَّحاحِ . قال أَبُو زَكَرِيَّا وَ الصَّاعِقَانِي : لَمْ نَجِدْهُ
فِي شَعْرِهِ وَعَزَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا فِي كِتَابِهِ تَهْذِيبِ الإِصْلَاحِ لِنَدَافِعِ ابْنِ
لَقِيطِ الْأَسَدِيِّ . قال : وَذَكَرَ الْكِسَائِيُّ أَنَّهُ لِلْجُمَيْعِ بْنِ الطَّمَّاحِ
الْأَسَدِيِّ . وقال ابْنُ بَرِّي : هُوَ لِنَدَافِعِ ابْنِ نُفَيْعِ الْفَقْعَسِيِّ .
وَأَنشَدَهُ أَبُو الْقَاسِمِ الزَّجَّاجِيُّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَخْفَاشِ عَنْ ثَعْلَبِ
لِذَوَيْفَعِ بْنِ نُفَيْعِ الْفَقْعَسِيِّ يَصِفُ الشَّيْبَ وَكِبَرَهُ فِي قَصِيدَةٍ لَهُ .
وصَوَّبَ الصَّاعِقَانِي أَنَّهُ لِنَدَافِعِ بْنِ لَقِيطِ الْأَسَدِيِّ وَقَدْ تَقَدَّسَ ذَلِكَ فِي
رِيشٍ . وَأَمَّا الْقَصِيدَةُ الَّتِي هَذَا الْبَيْتُ مِنْهَا فَهِيَ هَذِهِ :
" بَاتَتْ لَطِيئَتُهَا لَغْدَاةَ جَنْوَبُوطَ رَبَّتَ إِنَّكَ مَا عَلِمْتَ طَرُوبُ .
وَلَقَدْ تَجَاوَرْنَا فَتَهْجُرُ بَيْتَنَا ... حَتَّى تُفَارِقَ أَوْ يُقَالَ :
مُرِيبُ .

وَزِيَارَةُ الْبَيْتِ الَّذِي لَا تَبْتَغِي ... فِيهِ سَوَاءَ حَدِيثِهِنَّ مَعْرِيبُ .
وَلَقَدْ يَمِيلُ بِي الشَّيْبُ إِلَى الصَّبَا ... حِينًا فَأَذْكَمَ رَأْيِي
التَّجَرُّيبُ .
وَلَقَدْ تَوَسَّدْتُ الْفَتَاةَ يَمِينَهَا ... وَشَمَالَهَا الْبَهْنَانَةُ الرَّعْبُوبُ .

نُفُجُ الْحَقِيبَةِ لَا تَرَى لِكُعُوبِهَا ... حَدًّا وَلَيْسَ لِسَاقِهَا طُنْدُوبُ .
عَظُمَتْ رَوَادِفُهَا وَأَكْمَلَتْ خَلْقُهَا ... وَالْوَالِدَانِ نَجِيبَةُ وَنَجِيبُ